

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٥٨ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بناها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/١/٣١ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة جنح مركز القناطر الخيرية المختصة بنظر القضاةين رقمي ٤١٨٨٥ ، ٤١٨٨٥ لسنة ٢٠١٤ جنح مركز القناطر الخيرية ، والمحدد لنظرهما جلسة ٢٠١٥/٢/٥ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرهما الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٥/٢/٥

صدر في ٢٠١٥/٢/١

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر